

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٣٣٤ لسنة ٢٠٢٢ بتشكيل وتحديد مقر لجنة للتوفيق فى المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق فى بعض المنازعات التى تكون
الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها وتعديلاته ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق وتعيين مقارها
والقرارات المعدلة له ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ١٧٨٦ لسنة ٢٠١٧ بتعيين مقار عمل لجان التوفيق فى المنازعات ؛
وعلى كتابى الأستاذ الدكتور رئيس هيئة الدواء المصرية رقم ٩١ بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٧
بشأن إنشاء لجنة للتوفيق فى بعض المنازعات للهيئة ؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار المشرف على الإدارة العامة لشئون لجان التوفيق
فى المنازعات ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تشكل لجنة للتوفيق فى بعض المنازعات التى يكون أحد أطرافها هيئة الدواء المصرية
وفقاً لما نص عليه القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ المشار إليه وتسد رئاسة هذه اللجنة لكل من :

١ - السيد المستشار / منصور حسن على عربى .

٢ - السيد المستشار / لبيب حليم لبيب .

يمثل الجهة الإدارية فيها :

الأستاذ / عبد العاطى محمد عبد العاطى - ممثلاً أصلياً عن الجهة الإدارية .
تعقد جلساتها وتباشر أعمالها بالمقر المخصص للجنة الكائن فى : مبنى هيئة
الدواء المصرية - ٥١ شارع وزارة الزراعة - العجوزة - محافظة الجيزة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٢/٢/١٧

وزير العدل

المستشار / عمر مروان